



**وزارة التعليم العالي والبحث العلمي**

**جامعة سرت**

**كلية طب وجراحة الفم والأسنان**

**الميثاق الأخلاقي للطالب**

**2022م**

## لجنة إعداد الميثاق الأخلاقي للطالب

الصفة	الاسم	ر.م
رئيساً	د. مصباح سالم العماري	1
عضواً	أ. خديجة حسن مصباح	3
عضواً	عائشة حسن احمد	5

جامعة سرت

كلية طب وجراحة الفم والأسنان

اعتماد الميثاق الأخلاقي للطالب

2022م

د. سليمان مفتاح الشاطر رئيس جامعة سرت	د. عبدالسلام مصطفى الدعيكي عميد كلية طب وجراحة الفم و الأسنان
التوقيع	التوقيع
الختم	الختم

## رؤية الكلية

تبوء مكانة متميزة علمياً و مهنياً بين الكليات المناظرة لها في الدول المتقدمة و توفير أفضل الخدمات الصحية للمجتمع.

## رسالة الكلية

تأهيل أطباء أسنان أكفاء لعلاج وجراحة الفم والأسنان والتعاون مع المؤسسات التعليمية والتدريبية داخل ليبيا وخارجها، وتوعية المجتمع فيما يتعلق بصحة الفم والأسنان.

## الاهداف الاستراتيجية:

- تقديم برامج تعليمية ذات جودة عالية في مختلف مجالات المعرفة والتي تُسهم في إعداد خريجين مؤهلين علمياً وتطبيقياً ورياديين في مجالاتهم.
- رفع كفاءة وتطوير أداء الكادر الأكاديمي بالكلية.
- دعم المكتبة بالوسائل والمصادر والوسائط التعليمية والتكنولوجية الحديثة.
- تمييز ودعم وتطوير البحث العلمي بالكلية بما يسهم في التنمية الاجتماعية والتثقيف الصحي.
- رفع مستوى الإسهام والشراكة الفاعلة بين الكلية ومجتمعها المحلي لدعم وتعزيز التنمية الاجتماعية المستدامة.
- تحقيق الاعتماد المحلي لكافة البرامج التعليمية والسعي نحو الاعتماد الدولي، مع ضمان تقديم خدمات إدارية وفق معايير ضبط الجودة .

## ميثاق أخلاقيات الطالب الجامعي

يجب أن يراعي الطالب في علاقته الجامعية الأخلاقيات التالية :

### أولاً - الاحترام والتقدير:

- احترام رؤية الجامعة وأهدافها ورسالتها .
- الاحترام التام لعضو هيئة التدريس والالتزام بأداب وقواعد المحاضرة وخصوصاً الالتزام بالتوقيت.
- احترام حرية زملائه في التعبير عن آرائهم وقناعاتهم وتقبل النقد البناء .
- تقدير عضو هيئة التدريس من قبل الطلبة واحترام سنه وخبرته وتنفيذ تعليماته .
- أن يلتزم بالهدوء والاحترام المتبادل أثناء الجلسات التعليمية.
- احترام الآخر بالرغم من الاختلاف في النوع / الثقافة / الدين / المستوى الاقتصادي.
- التعامل باحترام مع الطلاب والإداريين والعاملين بالكلية والجامعة مع احترام خصوصية كل منهم.

### ثانياً - الفاعلية والمساعدة:

- المساعدة في نشر ثقافة الجودة الصحيحة في الجامعة.
- المساعدة في خلق بيئة أكاديمية وعلمية جيدة.
- التفاعل أثناء المحاضرة وعدم الشرود الذهني والتركيز بفاعلية.
- استعداد الطالب حيال فهم المقررات الدراسية وقراءة موضوعاتها والتحضير الجيد لها .
- مد يد المساعدة أي أن يكون لديه القدرة على تبادل المنافع والخدمات مع زملائه الطلاب .
- الحرص على التعاون مع الزملاء في الأنشطة الطلابية المختلفة والاعتذار عند أي خطأ صادر عنه .
- الاسهام بفاعلية في مختلف الأنشطة العلمية والثقافية والاجتماعية والرياضية، التي تقام في الجامعة أو بمشاركتها، أو تحت رعايتها.
- التمتع بثقافة مجتمعية جيدة تجعله يُقدم على المساعدة خدمةً لأفراد مجتمعه.

## ثالثاً - علاقات الطالب:

أ. يراعي الطالب في علاقته بالمؤسسة الأخلاقيات التالية :

- نقل الصورة الإيجابية عن الجامعة ويحافظ علي سمعتها .
- الولاء للجامعة ، وأهدافها أي إظهار أشكال التقدير للجامعة كاحترام الإطار الفكري لها، مثل رؤيتها، ورسالتها، ولوائحها، وبرامجها، وخططها، وتعليماتها، والالتزام بتنفيذها، والمحافظة على هويتها.
- البعد عن الإساءة لها أي عدم ارتكاب ما يسوء لسمعتها من مظاهر مخلة للطالب المثالي كالغش في الاختبارات، والاشتراك في التنظيمات غير المرخصة لها أو إلحاق الضرر بمتلكات المؤسسة.

ب. يراعي الطالب في علاقة بعضو هيئة التدريس الأخلاقيات التالية :

- الاحترام التام لعضو هيئة التدريس والالتزام بأداب وقواعد المحاضرة والزمن .
- التفاعل أثناء المحاضرة وعدم الشرود الذهني والتركيز بفاعلية.
- الاستئذان من عضو هيئة التدريس الحصول على موافقة منه عند دخول قاعة الدرس، وعند الخروج منها.
- تقييم عضو هيئة التدريس عند الانتهاء من المقرر الدراسي حسب النموذج المعدة لذلك مع مراعاة الامانة والموضوعية أثناء كتابة التقييم.

ج. يراعي الطالب في علاقة بزملائه الطلاب الأخلاقيات التالية :

- اختيار الطالب الزميل المناسب له في الصف والاهتمام بتطوير علاقات مع زملائه الطلاب وتطوير السمات الشخصية الصالحة كي يستفيد منه في تطوير ذاته أخلاقياً وأكاديمياً لكل منهما .
- أن يكون لديه القدرة على التعاون وتبادل المنافع والخدمات مع زملائه الطلاب وتزويدهم بما يفوتهم من مادة علمية تتعلق بموضوعات المقررات، ومساعدتهم على توضيح جزئيات غير مفهومة لديهم.
- أن يتحلى الطالب بسمات شخصية، مثل كونه : ودوداً، ومتواضعاً، ومرناً، ومرحاً، وصادقاً، وأميناً، وغيرها من مقومات العلاقات الاجتماعية الجيدة.

## رابعاً - حقوق الطالب:

- توفير البيئة المناسبة للمجال الدراسي والمناخ العلمي المناسب للحصول على تعليم ذي جودة عالية .

- المحافظة على المعلومات الشخصية والأكاديمية التي تخص الطالب وعدم السماح بالاطلاع عليها أو نشرها أو استخدامها الا للمصرح لهم فقط.
- تأمين الإرشاد الأكاديمي له وحل المشكلات التعليمية من خلال المرشد الأكاديمي.
- الاطلاع على الجداول الدراسية قبل بدء الدراسة للطلاب الجدد لإتمام اجراءات التسجيل طبقاً للنظام واللوائح.
- الحصول على البطاقة الجامعية التي تثبت شخصيته.
- الاستفادة من خدمات ومرافق الجامعة (مسكن جامعي - مطعم الجامعة - المكتبة العامة - المكتبة المركزية - خدمات الإنترنت).
- الحصول على وثيقة التخرج عند الانتهاء من متطلبات التخصص والكلية والجامعة وخلافه وفقاً للأنظمة واللوائح وفي حالة سداده لكامل المصروفات المقررة.

#### خامساً - واجابات الطالب:

- الالتزام بلوائح وأنظمة وتعليمات الكلية المتعلقة بالدراسة والاختبارات والأنشطة والخدمات الطلابية.
- تقديم الوثائق والمستندات والإفادة بالبيانات الشخصية والأكاديمية السليمة والالتزام بتحديثها كلما طلب ذلك أو حدث بها أي تغيير.
- مراجعة المرشد الأكاديمي خلال المواعيد المحددة للتسجيل والحذف والإضافة والانسحاب والتواصل معه لحل أي مشكلات أكاديمية أخرى.
- الالتزام بمعايير السلوك الجامعي والأكاديمي وعدم القيام بأي سلوك يتنافى مع الدين والاخلاق والتقاليد والأعراف واللوائح والقوانين الجامعية.
- الحفاظ على مرافق الكلية و الالتزام بدخول الكلية ومرافقها أثناء اليوم الدراسي أو خلال عقد الأنشطة الطلابية فقط وعدم إثارة الفلق والازعاج أو التجمع غير المشروع.
- الالتزام بحمل البطاقة الجامعية أثناء وجوده بالجامعة وتقديمها إلى أفراد الأمن .
- عدم الإساءة إلى سمعة الكلية أو الجامعة داخل أو خارج الجامعة والكلية.

#### سادساً : نظام تأديب الطلاب :

يطبق على الطلاب كافة القواعد التي نص عليها قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية والتعديلات التي تطرأ عليهما بشأن تأديب الطلاب والتي تنص على المواد التالية :

نظام الانذار والفصل (المادة 90 \_ 91) من القرار رقم (501) لسنة 2010، بشأن إصدار لائحة تنظيم التعليم العالي

يلفت نظر الطالب ويتم إنذاره كتابيا في الحالات التالية :

ينذر الطالب في الحالات الآتية:

• إذا أُنقطع عن متابعة الدراسة مدة تزيد عن شهر خلال العام الدراسي، سواء كان الانقطاع مستمراً أو متقطعاً .

• إذا تحصل على تقدير عام ضعيف بنسبة 35% في النتائج النهائية، ويتم توجيه إنذار كتابي للطالب من قبل رئيس قسم الدراسة والامتحانات وتودع نسخة بملف الطالب.

ينتهي حق الطالب في الاستمرار بالدراسة ويفصل في الحالات الآتية:

1. إذا انقطع عن الدراسة بسبب غير مشروع لمدة دراسية كاملة.

2. إذا تحصل على تقدير عام ضعيف بنسبة 35% في نهاية أي سنة دراسية.

3. إذا تغيب عن الامتحانات النهائية لكافة المواد في أي سنة دراسية بسبب غير مشروع.

4. إذا رسب أربع مرات متتالية في إحدى المواد الدراسية الأساسية في أي سنة دراسية أيأ كان متوسط تقديره العام.

5. يُعاد تنسيب الطالب إلى كلية أو معهد آخر إذا تحصل على تقدير عام ضعيف جداً في

نهاية أي من السنوات الدراسية ( الأولى - الثانية )، أو رسب سنتين متتاليتين أي كان متوسط

تقديره العام وإذا حصل على الحد الأعلى من الإنذارات، ويجوز للطلاب المتعثرين في السنوات

النهائية عدا الحالتين ( السابق ذكرها )، الاستمرار في الدراسية في الكلية مقابل القيام بدفع

الرسوم الدراسية الكاملة متى تم إقرارها.

#### استثناءات:

تمنح فرصة استثنائية لاستمرار الطالب بالدراسة بقرار من رئيس الجامعة بناءً على اقتراح من

عميد الكلية ، وتمنح الفرصة الاستثنائية مرة واحدة في سنوات المرحلة الأساسية، ويجوز منح

فرصة استثنائية مرة أخرى في المرحلة السريرية .

نتعهد نحن الطلاب بكلية طب وجراحة الفم والأسنان بجامعة سرت بالتزامنا بكل ما ورد أعلاه ونقر أن:

■ كل من يخالف ما جاء بهذا الميثاق يعرض نفسه للإجراءات التأديبية التي تنص عليها

لوائح وقوانين الكلية.

■ يعمل بهذا الميثاق بعد المصادقة عليه وإقراره من مجلس الكلية.

أتعهد أنا الموقع أدناه بالتقيد بما جاء في بنود هذا الميثاق.

-الاسم : .....

- الرقم الوطني.....

-القسم العملي.....

-التوقيع.....

أهم المراجع التي تم الاستعانة بها:

- 1- الميثاق الأخلاقي لجامعة الملك عبد العزيز -المملكة العربية السعودية.
- 2- الميثاق الأخلاقي لجامعة بني سويف -جمهورية مصر العربية.
- 3- الميثاق الأخلاقي لجامعة طرابلس الاهلية -ليبيا.
- 4- الميثاق الأخلاقي لكلية الصيدلة -جامعة بنغازي -ليبيا.
- 5- الميثاق الأخلاقي لجامعة مصراتة -ليبيا.
- 6- اللائحة (501) لتنظيم التعليم العالي الصادرة سنة (2010م) بقرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً.